



تونس في : 11 ديسمبر 2003.

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا
إلى
السيدات والسادة
رؤساء الجامعات وعمداء الكليات ومديري مدارس
ومعاهد التعليم العالي والبحث

الموضوع : الدورة الثانية لانتخابات أعضاء اللجان الوطنية الاستشارية واللجان الوطنية للانتداب أو الترقيّة بعنوان سنتي 2004 و 2005 التي لم يتوفر فيها النصاب القانوني بالدورة الأولى.

المرجع : - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 06 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات والمنقح والمتمم بالأمر عدد 1802 المؤرخ في 03 سبتمبر 1997.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 20 سبتمبر 2003.
- المنشور عدد 2003/43 المؤرخ في 20 سبتمبر 2003.
- المنشور عدد 2003/54 المؤرخ في 12 نوفمبر 2003.

المرفقات : - مثال بطاقة التصويت (صفحة واحدة)،
- مثال للظرف الخارجي الحامل لظرف بطاقة التصويت.
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة للجان الاستشارية (صفحة واحدة (1))،
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة للجان انتداب الأساتذة المحاضرين (صفحة واحدة (1))،
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة للجان الانتداب أو الترقيّة بالنسبة لرتبة أستاذ مساعد (صفحتان (2))،
- قوائم المترشحين حسب المواد بالنسبة للجان انتداب المساعدين (أربع صفحات (4))،
- - & - -

أتشرف بإعلامكم أن أعمال لجنة التثبيت في صلوحية الانتخابات وفرز الأصوات التي انعقدت أيام 6 و 8 و 9 ديسمبر 2003 والتي نصّ عليها الفصل السابع (7) من القرار المشار إليه أعلاه أسفرت على حصر اللجان التي لم يتوفر فيها النصاب القانوني بالنسبة للدورة الأولى (أي مشاركة الأغلبية المطلقة للتأخيين).

وتجدون بالجدول المرفقة قوائم المترشحين للجان التي ستنظم فيها انتخابات جديدة يوم **الأربعاء 17 ديسمبر**

2003

فالرجاء الحرص على تمكين كل المدرسين الرَّاجعين إليكم بالنظر من الاطلاع على هذا المنشور وعلى قوائم المترشحين للجان التي ستجرى في شأنها انتخابات جديدة.

كما أدعوكم إلى أن تجرى الانتخابات وفقا لأحكام القرار المذكور بالمرجع أعلاه، مع التأكيد على ضرورة احترام الإجراءات التالية :

(1) يتم إجراء الانتخابات بصفة سرية في جميع مؤسسات التعليم العالي والبحث وذلك يوم الأربعاء 17 ديسمبر 2003. يفتح مكتب الاقتراع في بداية التوقيت الإداري ويغلق قبل ساعة من نهايته.

(2) ينتخب كل مدرس بصفة سرية في المؤسسة التي يرجع إليها بالنظر وذلك في إطار المادة التي تحصل فيها على رتبته الجامعية الحالية.

(3) يضبط رئيس المؤسسة أو ممثله القائمة النهائية للناخبين حسب المواد وفقا لأحكام الفصول الأول والثاني والسادس من القرار المذكور سابقا ويجدر التذكير أن الناخبين في مستوى كل مؤسسة يشاركون في عملية الانتخاب على النحو التالي :

*** يشارك أساتذة التعليم العالي في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية الاستشارية (الخاصة بالترقية لرتبة أستاذ تعليم عال)،

- اللجان الوطنية لانتداب الأساتذة المحاضرين،

- اللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد،

- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

*** يشارك الأساتذة المحاضرون في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية للانتداب أو الترقية لرتبة أستاذ مساعد،

- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

*** يشارك الأساتذة المساعدون في الانتخابات الخاصة بتكوين :**

- اللجان الوطنية لانتداب المساعدين.

*** أما المساعدون فلا يشاركون في عملية الانتخاب.**

(4) على كل ناخب أن يستعمل بطاقات وظروف التصويت التي توفرها المؤسسات على منوال البطاقة والظرف الخارجي المصاحبين لهذا المنشور.

(5) يضع كل ناخب بطاقة تصويته في ظرف أول مختوم دون أن يضع عليه أية ملاحظة أو علامة خارجية ويضع بعد ذلك هذا الظرف في ظرف ثان مختوم حسب مثال الظرف المصاحب مع وجوب تعميم جميع البيانات المنصوص عليها على الظرف الخارجي.

6) يسلم كل ناخب في اليوم المحدد للانتخابات الطرف الثاني المذكور إلى رئيس مؤسسته أو نائبه ويمضي أمام اسمه بالقائمة النهائية للناخبين التي تم ضبطها من قبل رئيس المؤسسة أو نائبه.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه لا تؤخذ بعين الاعتبار صيغ الاقتراع التالية :

- * كل بطاقة تصويت تحمل أكثر من ثلاثة أسماء.
- * كل بطاقة تصويت موضوعة في ظرف لا يحمل اسم اللجنة والمادة المعنوية واسم وإمضاء الناخب أو التي تكون فيها هذه العبارات غير واضحة.
- * كل بطاقة تصويت لا تكون موضوعة في ظرف داخلي.
- * كل بطاقة تصويت موضوعة في ظرف خارجي وتخص لجنة أخرى.
- * كل بطاقة تصويت محررة على وثيقة غير الوثيقة التي تسلمها الإدارة.

حال اختتام عملية التصويت يتولى رئيس المؤسسة أو من ينوبه جمع مختلف الظروف وقوائم الإماءات في ظرف وحيد بالنسبة لكل لجنة على حدة يسجل عليه مادة اللجنة والترتبة المعنوية وعدد الظروف وتحال هذه الظروف كما يلي :

1) بالنسبة إلى المؤسسات الراجعة بالنظر إلى جامعات الزيتونة وتونس وتونس المنار و7 نوفمبر بقرطاج ومنوبة، توجه وثائق الانتخابات يوم الأربعاء 17 ديسمبر 2003 مباشرة إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا.

2) بالنسبة إلى المؤسسات الراجعة بالنظر لجامعات قابس و صفاقس للجنوب والوسط وجندوبة، تحال وثائق الانتخابات إلى رئاسة الجامعات المعنية في نفس اليوم أي يوم الأربعاء 17 ديسمبر 2003، وتتولى الجامعات المذكورة إحالتها مباشرة إلى إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا وذلك يوم الخميس 18 ديسمبر 2003 صباحا.

أما المؤسسات التي قد لا تجري بها انتخابات، فهي مدعوة لإعلام إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بذلك كتابيا مع ذكر الأسباب بواسطة المراسلة والفاكس: 71.802.536.

هذا، ونظرا لأهمية الموضوع، فالرجاء التفضل باتخاذ الإجراءات اللازمة للعمل بفحوى هذا المنشور والسهر على احترام الأجال والترتيب المحددة بكل عناية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

الصادق شعبان